[86] ولما وصل إلينا الجمع أولوا العقد والحل، وذوو التحقيق والنقل، وحضر قضاة الأسلام، وحكام الأنام، وعلماء المسلمين، وأئمة الدنيا والدين، وعقد له مجلس شرعي في ملأ من الأئمة وجمع، ومن له دراية في مجال النظر ودفع. فثبت عندهم جميع ما نسب إليه، بقول من يعتمد ويعول عليه، وبمقتضى خط قلمه الدال على منكر معتقده (1). وانفصل ذلك الجمع وهم لعقيدته الخبيثة منكرون، وآخذوه بما شهد به قلمه تالين: { ستكتب شهادتهم ويسألون } (2). وبلغنا أنه قد استتيب مرارا فيما تقدم، وأخره الشرع الشريف لما تعرض لذلك وأقدم، ثم عاد بعد منعه، ولم يدخل ذلك في سمعه. ولما ثبت ذلك في مجلس الحاكم المالكي، حكم الشرع الشريف أن يسجن هذا المذكور، ويمنع من التصرف والظهور. ويكتب مرسومنا هذا بأن لا يسلك أحد ما سلكه المذكور من هذه المسالك، وينهى عن التشبيه في اعتقاد مثل ذلك، أو يعود له في هذا القول متبعا، أو لهذه الألفاظ مستمعا، أو يسري في مسراه، أو يفوه بجهة العلو بما فاه، أو يتحدث أحد بحرف أو صوت، أو يفوه بذلك الى الموت، أو ينطق بتجسيم، أو يحيد عن الطريق المستقيم، أو يخرج عن رأي الأئمة، أو ينفرد به عن علماء الأمة، أو يحيز ا سبحانه وتعالى في جهة، أو يتعرض الى حيث وكيف، فليس لمعتقد هذا إلا السيف (3). فليقف كل واحد عند هذا الحد، و الأمر من قبل ومن بعد. وليلزم كل واحد من الحنابلة بالرجوع عن كل ما أنكره الأئمة من هذه

(1) ليحفظ هذا، ثم ليحفظه المغررون. انتهى. مصححه. (2) الزخرف: 19. (3) لينظر هذا كذلك. انتهى. مصححه.

(*)